لما فيه من تفضيل بعض السورة على البعض والجمع
بين السورتين بتركه واحدة بينهما في ركعة اي يترك آية
واحدة او سورة واحدة سواء كانت المتروكة قصيرة
او طويلة وجه الكراهة فيه ابهام هجر الباقي هذا
اذا كان المتروك المذكور في ركعة واحدة واما اذا كان
في ركعتين ففيه اختلاف المشايخ رحمهم الله قال
بعضهم لا يكره لانفصال كل ركعة عن الاخرى وقال بعضهم
يكره وهو الصحيح لما فيه من هجر المتروكة وتفضيل البعض
عليها وكذا الحال اذا قرأ سورة وترك سورتين بعدها
ثم قرأ سورة تليهما ففيه الاختلاف المذكور واما
اذا ترك ثلث سور على الوجه المذكور فلا كراهة فيه
بلا اتفاق ولا انتقال من آية الى آية ولو بينهما سور وجه
الكراهة فيه ما ذكرا نفاً وتقديم السورة المتأخرون
على المقدمة ولو في ركعتين وجه الكراهة فيه ان
فيه تغيير ما وضعه الشارع من الترتيب لان الترتيب
السور كان بوضع النبي محمد المصطفى صلى الله تعالى عليه
وسلم وانما قال في ركعتين لان تغيير الترتيب ان كان
في ركعة واحدة كان اشد كراهة وهذا اذا تعمد واما
لو سهى ذلك فلا يكون مكروها والتسمية قبل كل سورة
في كل ركعة اي اتيان التسمية قبل السورة في كل ركعة
مكروه وان كان مستحباً في قول محمد رحمه الله وجه

الكراهة

الكراهة فيها انها ليست بآية من اوائل كل سورة
واما الاتيان بها في اول كل ركعة فمما واظب النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا خلفاء الراشدون
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ولم يرد شيء في
الاتيان بها في اول السورة وجه قول محمد رحمه الله
انه يأتي بها في اول كل سورة في القرآن العظيم السرية
لان لا في القراءة الجهرية لانه يلزم وجود السكتة
في اثناء القراءة لان الاصل في التسمية الاسرار ولا
يلزم مثل ذلك في السرية وحمل صبي بلا عذر وجه
الكراهة فيه ان فيه اشتغال القلب بغير الصلوة
وكذا حمل كل شيء يشغله عن الصلوة هذا اذا كان
بغير عذر واما اذا كان بعذر مثل ان يخاف تلف
الصبي فلا كراهة في حمله وكذا الحال في حمل غير
بعذر والخاص ببعض الصلوات وبعض المصلين
سبعة عشر انتظار الامام لمن يسمع خفق نعليه
للصلوة يعني في الركوع بان يكبر تكبيرة الركوع الذي
يجيء الركعة سواء عرف الحال او لم يعرفه فاذا
قال امام محمد رحمه الله اخشى عليه امراً عظيماً يعني
الكفر وجه الكراهة فيه ان فيه اشتغال القلب
بغير الصلوة وجه قول محمد رحمه الله ان فيه تقديم
رضا العبد على حرمة المولى وتطويل الثانية على

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)